قبل صلوة الامام ولا عذر يكره له ذلك
وجازت صلوته فان بداء له ان يحضر
الجمعة فتوجه اليها بطلت صلوة الظهر
عند ابي حنيفة بالسعي وقالا لا تبطل حتى
يدخل مع الامام ويكره ان يصلي المعذورون
الظهر في جماعة يوم الجمعة وكذلك اهل
السجن ومن ادرك الامام يوم الجمعة صلى مع
ما ادرك وبني عليها الجمعة وان كان ادرك
في التشهد او في سجود السهو بني على الجمعة
عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال محمد
اذا ادرك مع الامام اكثر الركعة الثانية

بني

بني عليه الجمعة وان ادرك اقلها بني عليه
الظهر واذا خرج الامام المنبر يوم الجمعة ترك
الناس الصلوة والكلام حتى يفرغ من الخطبة
واذا اذن المؤذنون يوم الجمعة الاذان الاول
ترك الناس البيع والشراء وتوجهوا الى
الجمعة فاذا صعد الامام المنبر جلس واذن
المؤذنون بين يدي المنبر فاذا فرغ من خطبته
اقاموا وصلوا

## باب صلوة العيدين

يستحب
في يوم الفطر ان يطعم الانسان قبل الخروج الى
المصلى ويغتسل ويتطيب ويتوجه الى المصلى
ولا يكبر في طريق المصلى ويغتسل عند

Copyright © King Saud University